

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ فى ٢٠٢٢/١/١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر نيابة الشروق وبدر الجزئية التابعة لنيابة القاهرة الجديدة الكلية من مقرها الحالى الكائن بالطابق الرابع بمجمع محاكم القاهرة الجديدة - إلى مقرها الجديد الكائن بشارع جمال عبد الناصر - القطعة رقم (٨٠) بجوار حديقة أهل الشروق - مدخل الشروق (٣) محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

نقل مقر نيابة عين شمس الجزئية التابعة لنيابة شرق القاهرة الكلية من مقرها الحالى الكائن بالطابق الأول فوق الأرضى بمجمع محاكم مصر الجديدة - شارع الحجاز - ميدان المحكمة أمام حى النهضة - مصر الجديدة إلى مقرها الجديد الكائن بالطابق الخامس بالمبنى المستقل الملحق بمجمع محاكم مصر الجديدة (ملحق المرج) شارع الحجاز - ميدان المحكمة - محافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

نقل مقر نيابة السلام الجزئية التابعة لنيابة شرق القاهرة الكلية من مقرها الحالى الكائن بالطابق الرابع بمجمع محاكم القاهرة الجديدة بجوار مبنى نيابة أمن الدولة العليا سابقاً إلى مقرها الجديد الكائن بالطابق الرابع بالمبنى المستقل الملحق بمجمع محاكم مصر الجديدة (ملحق المرج شارع الحجاز - ميدان المحكمة) محافظة القاهرة .

(المادة الرابعة)

نقل مقر نيابة أوسيم الجزئية التابعة لنيابة شمال الجيزة الكلية من مقرها الحالى الكائن (١) شارع ترعة السواحل دائرة قسم إمبابة إلى مقرها الجديد الكائن بالطابق الرابع بمجمع محاكم تاج الدول - محافظة الجيزة .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٢/١/٢٢

صدر فى ٢٠٢٢/١/١٩

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان